

ميزانية السنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٩
مجلس محافظة سوهاج
جدول حرف (أ) المصروفات

تقديرات سنة		
١٩٦٧	١٩٦٨	
جنيه	جنيه	
٤٤٢٠٠٢٨	٤٨٧٤٥٤٠	باب ١ - أجور
١٥٦٣٢٥٠	١٥٤٣١٤٤	» ٢ - مصروفات جارية
٣٠٣٣٨٠	٥٤٠٦٥٤	» ٣ - استخدامات استثمارية
١٧٧٠٠	٣٠٣٣٨٠	» ٤ - تحويلات رأسمالية
١٣٠٤٣٥٨	٧٠٠٧٣٣٨	الجملة

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		
١٩٦٧	١٩٦٨	
جنيه	جنيه	
١٦٣٣٠٠	١٥٥٧٩٨	باب ١ - الضرائب والرسوم العقارية
١٦٠٠٠	٧٧٩٠٠	» ٣ - رسوم السيارات
١٧٠٠	٤٥٠٠	» ٤ - الحصص في الإيرادات المشتركة
٢١٣٧٠٠	٢٥٥٧٠٠	» ٥ - التصيب في الصندوق المشترك
١٥٠٠٠	١٥٠٠٠	» ٦ - إيرادات المرافق
٤٣٠٠	-	» ٧ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية
١٣١٠٠	١٣٨٥٢	» ٨ - إيرادات متنوعة
٨٠٠٠	٣٠٠٠	» ١٠ - إيرادات المهاجر
-	-	» ١١ - فائض ميزانيات السنوات السابقة
-	٥٣٣٢٥٠	» ١٢ - موارد غير متكررة
١.١١٥١٢	١٩٩٣١٦	» ١٣ - قروض الإسكان
-	٦٠٠٠٠	» تسهيلات ائتمانية
-	٩٢٠٠٠	» إعانة من ميزانية الدولة
٩٧٦٦١٢	١٤١٠٣١٦	الجملة
٥٦٤٧٧٤٦	٥٥٩٧٠٢٢	
٦٣٢٤٣٥٨	٧٠٠٧٣٣٨	

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٧٩ لسنة ١٩٦٨

بربط ميزانية مجلس محافظة سوهاج

للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٤٠ لسنة ١٩٦٨ بربط الميزانية العامة للدولة للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨ ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للإدارة المحلية ؛

قرر :

مادة ١ - تقررت مصروفات ميزانية مجلس محافظة سوهاج في السنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨ بمبلغ ٧,٠٠٧,٣٣٨ ج (سبعة ملايين وسبعة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثين جنيا) وذلك وفقا للجدول حرف (أ) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات ميزانية مجلس محافظة سوهاج للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨ بمبلغ ٧,٠٠٧,٣٣٨ ج (سبعة ملايين وسبعة آلاف وثلاثمائة وثمانية وثلاثين جنيا) وذلك وفقا للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - للجنة الوزارية للإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتادات من ميزانية الديوان العام لوزارات الخدمات إلى المحافظات وبالعكس ولوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لميزانية وزارة الإدارة المحلية .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص كما له سلطة نقل الوظائف والاعتادات من ميزانية الديوان العام لمجلس المحافظة إلى ميزانيات مجالس المدن والقرى وبالعكس .

مادة ٥ - تسرى التأشيرات العامة المرافقة على ميزانية مجلس المحافظة .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

عمر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٣٨٨ (٢٨ ديسمبر ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر